



قواعد وشروط النقل المدرسي

الهدف من النقل :

تيسير وصول الطلاب الذين يحول بعد منازلهم عن الوصول إلى مدرسة بوسيلة نقل مناسبة تتوفر بها عناصر السلامة المرورية وتحت إشراف تربوي مناسب .

شروط النقل :

- ١ - الحد الأدنى لعدد الطلاب الذين يمكن تخصيص سيارة مستقلة لنقلهم يجب ألا يقل عن عشرة طلاب .
- ٢ - الحد الأدنى للمسافة بين مكان النقل والمدرسة كيلوين في المناطق التي تكون طرقها وعرة وخمسة في خلافها والحد الأعلى لمسافة النقل أربعة عشر كيلومتراً في المواقع التي تكون طرقها وعرة وأربعة وثلاثون كيلو متراً في المواقع التي تكون طرقها ممهدة وتسعة وأربعون كيلو متراً في المواقع التي تكون طرقها مسفلتة .
- ٣ - عدم نقل طلاب القرى والهجر التي لم يعتمد لها مخطط تنظيمي من وزارة الشؤون البلدية والقروية ما لم تكن الوزارة تنقل طلابها قبل عام ١٤٠٢/١٤٠٣ هـ ويمكن نقل الطلاب الذين لا تنطبق عليهم شروط النقل ويقومون على خط سير وسيلة نقل معتمدة شريطة أن يتحقق ما يأتي:-
 - أ - أن يكون في السيارة متسعاً وفي حدود الحمولة النظامية لوسيلة النقل .
 - ب - أن يكون طريق السير واحداً .
 - ج - وجود تلك القرى والهجر والمزارع على جانبي الطريق .
 - د - تحديد مواقع محددة على الطريق مقابل تلك القرى والهجر والمزارع .
- ٤ - يقتصر في استئجار السيارات المخصصة لنقل الطلاب على الحافلات والصوالين والجيوب والسيارات المصنقة ، وأن لا يتجاوز عمرها التشغيلي عشر سنوات من تاريخ صنعها .
- ٥ - يمكن نقل طلاب المراحل الدراسية المختلفة في سيارة واحدة إذا لم يكن عدد طلاب كل مرحلة يستدعي استئجار سيارة مستقلة مع متابعة الأمر تربوياً .



٦ - لا ينقل الطلاب إلا من أماكن ثابتة ومستقرة فلا ينقل المقيمون من الطلاب في بيوت الشعر أو الخيام وموارد المياه والمزارع نظرا لاحتمال انتقالهم وعدم استقرارهم ، ويمكن نقلهم مع غيرهم إذا كانت مواقعهم على طريق السيارة التي تنقل الطلاب من أماكن ثابتة وكان في السيارة متسع لهم .

٧ - يجب أن يكون نقل الطلاب لأقرب مدرسة دون استثناء مهما كانت الأسباب ولا يلتفت لما يثار أو يدعى من خلافات أو مشاحنات بين القبائل أو العوائل أو الأفراد ويجب أن يصرف النظر عن أي سبب يقصد به تبرير النقل لمدرسة أخرى غير المدرسة القريبة من مقر سكن الطلاب .

٨ - تكلف مراكز الإشراف التربوية بالمناطق والمحافظات والمشرفون التربويون إضافة إلى موظفي خدمات الطلاب بعمل زيارات مفاجئة للمدارس لمتابعة عمليات نقل الطلاب والتأكد من توفر شروط النقل وصلاحيات السيارات وذلك أثناء جولاتهم الاعتيادية أو أثناء قيامهم بمهام أخرى . وإشعار إدارة التعليم بملاحظاتهم (إيجابية أو سلبية) المتعلقة بقضايا النقل في حينه بموجب الاستمارة المرفقة .

٩ - على إدارة التعليم عمل استمارة موحدة لمتابعة انتظام الطلاب في الدراسة اليومية تقوم بتوزيعها على مدارسها التي يوجد بها نقل توقع من مدير المدرسة أو من ينوب عنه وترسل إلى قسم خدمات الطلاب بإدارة التعليم في نهاية كل شهر ليتم على ضوءها معرفة أعداد الطلاب الذين يتم نقلهم شهريا وتكون من الأسس التي يتم بموجبها صرف استحقاقات المتعهد .

١٠- لا بد أن يكون سائق سيارة نقل الطلاب:-

أ - لائقا صحيا .

ب - لديه رخصة قيادة تجيز قيادة المركبة التي يقودها لنهاية العام الدراسي

ج - أن لا يكون موظفا .

د - لم يسبق الحكم عليه بحد شرعي .

هـ . أن يكون حسن السيرة والسلوك بموجب إثبات رسمي و متمتعا بتقدير ورضاء الأهالي .

و - أن لا يقل عمره عن اثنين وعشرين عاما ولا يزيد عن ستين عاما ويمكن الاستثناء لمن تجاوز الستين عاما إضافة إلى الشروط السابقة وفق الشروط الثلاثة الآتية :



أ - عدم توفر البديل المناسب .

ب - أن يتم الكشف عليه من قبل الوحدة الصحية لإثبات مقدرته على القيام بنقل الطلاب وذلك تلافياً لما يمكن أن يكون قد حدث له من أمراض بعد حصوله على رخصة القيادة وقبل انتهاء مدتها .

ج - موافقة مدير التعليم بالمنطقة أو المحافظة .

١١ - تكلف كل مدرسة يجري نقل بعض طلابها بعمل رسم كروكي يوضح عليه نقاط تجمع الطلاب ومواقعها بالنسبة للمدرسة وتعطى إدارة التعليم (قسم خدمات الطلاب) صورة من هذا الكروكي وتحفظ المدرسة بالأصل .

١٢ - تعتمد إدارة التعليم صيغة عقد النقل الموحد المرفقة مع نموذج لمحضر دراسة فحص العروض المقدمة لمنافسة عملية نقل الطلاب ونموذج من شروط الدخول في المنافسة وتطبيقه على جميع عمليات نقل الطلاب السارية .

واجبات السائق : -

- ١- أن يكون على مستوى من الخلق وحسن التعامل مع الطلاب .
- ٢- يجب على السائق عدم تحريك السيارة دم تحريك السيارة إلا بعد الاطمئنان على ركوب ونزول جميع الطلاب واخذ أماكنهم جيداً حيث إنه مسؤول مسئولية مباشرة عن سلامتهم أثناء نقلهم .
- ٣- لا يجوز نقل أي راكب مع الطلاب سوى المصرح لهم من العاملين بالمدرسة أو حمل أي إغراض خاصة مع السائق اثناء عملية النقل .
- ٤- الالتزام بعدم التدخين في الحافلة أو أمام الطلاب . في هذا الصدد تكون الأولوية في إختيار السائق غير المدخن

واجبات إدارة المدرسة : -

- ١- تلتزم إدارة المدرسة برفع بيانات شهرية بعدد الطلاب الذين تم نقلهم في كل حافلة ليتم الصرف بموجبها .
- ٢- تلتزم المدرسة بعمل كروكي يوضح عليه نقاط تجمع الطلاب ومواقعها بالنسبة للمدرسة وتحدد عليه المسافات بين هذه المواقع ومواقع المدرسة وتعطى إدارة التعليم (قسم خدمات الطلاب) صورة من هذا الكروكي وتحفظ المدرسة بالأصل .



- ٣- تحتفظ إدارة المدرسة بصورة من إستمارات السيارات المخصصة لنقل الطلاب وكذلك صورة من رخصة قيادة السائق وصورة من العقد المبرم في ملف كل متعهد .
- ٤- تحتفظ كل إدارة مدرسة بملف خاص يحتوي على تعليمات وشروط نقل الطلاب وجميع التعاميم الخاصة بذلك .
- ٥- تتحمل إدارة المدرسة مسؤولية تطبيق ومتابعة التعليمات الخاصة بالنقل وإشعار إدارة التعليم بما يخالف ذلك حتى تتمكن إدارة التعليم من اتخاذ الإجراءات اللازمة مع المتعهدين ، ولا يتم تحويل أي طالب ينقل بوسيلة النقل إلا بعد إشعار إدارة التعليم خاصة إذا كان هذا التحويل يؤثر على الحد الأدنى لعدد الطلاب الذين يجب نقلهم .

عناصر السلامة والجوانب التربوية في النقل

عناصر السلامة في النقل :

- ١- يجب ألا يتجاوز العمر التشغيلي للسيارة (١٠) سنوات من تاريخ صنع السيارة .
- ٢- يجب أن تكون السيارة بحالة جيدة ومفحوصة فنياً من الفحص الدوري أو ورشة معتمدة ، مع توفر جميع وسائل السلامة وفق ما هو مدون بالعقد المرفق .
- ٣- يجب أن تكون المقاعد مثبتة جيداً بأرضية السيارة ، ومريحة وبحالة جيدة .
- ٤- تركيب أحزمة أمان ثلاثية التثبيت في المقاعد الأمامية ومقعد السائق .
- ٥- أن تكون النوافذ مثبتة جيداً ، وعديمة الضجيج ، وأن يكون زجاجها وكذلك الزجاج الأمامي والخلفي من النوع المأمون .
- ٦- وجود مرايا تمكن السائق وهو في مقعده من رؤية الظروف المحيطة بأبواب السيارة وما بداخلها .
- ٧- عدم السماح بتركيب مقاعد إضافية (ثابتة / متحركة) بممر الحافلة .
- ٨- أن تكون وسائل النقل المستأجرة مطابقة للشروط والمواصفات التي تحددها وزارة المواصلات .

الجوانب التربوية في النقل:

أولاً : سائق وسيلة النقل :

- ١- عدم التلطف على الطلاب أو أمامهم بألفاظ نابية أو نبرهم بالألقاب .
- ٢- التعامل الحسن مع الطلاب والحرص على سلامتهم أثناء عملية النقل .
- ٣- تشغيل الأشرطة السمعية الإرشادية المناسبة للطلاب التي توفرها إدارة المدرسة حسب مرحلتهم الدراسية في الوسيلة ، والتي يتم إعدادها والإشراف عليها من قبل إدارة المدرسة .



- ٤- الالتزام بقواعد السلامة والأنظمة المرورية ، وعدم التهاون في ذلك بتجاوز السرعة النظامية أو قطع الإشارة المرورية ، أو غيرها حتى يكون قدوة حسنة للطلاب .
- ٥- التزام السائق بالمواعيد المحدد لنقل الطلاب ، ولتعويدهم على الانضباط والشعور بأهمية الوقت .
- ٦- إشعار إدارة المدرسة بأي ملاحظة تصدر من أي طالب لتقوم المدرسة باتخاذ الإجراء التربوي المناسب .

ثانياً: الطالب :

- ١- الاشتراك في البرامج التربوية المقدمة له في الوسيلة .
- ٢- التزام الطالب بالسلوك الحسن والأخلاق الفاضلة في تعامله مع زملائه وسائق الحافلة .
- ٣- المحافظة على وسيلة النقل وعدم العبث بها ، والبقاء في المقعد المخصص له ، وذلك بهدف تعويد الطلاب على الالتزام بالنظام والحفاظ على حقوق وممتلكات الغير .
- ٤- في حالة مخالفة الطالب لتعليمات النقل السابقة تتولى إدارة المدرسة اتخاذ الإجراء التربوي المناسب .

ثالثاً: المدرسة :

تقدم برامج تربوية لاستثمار أوقات الطلاب في وسيلة النقل تحت إدارة المدرسة وتناسب مع مرحلتهم الدراسية .

مهام المراقب في وسيلة النقل المدرسي

- 1- الوجود في الحافلة قبل دخول التلامذة، وعدم مغادرتها حتى نزول آخر واحد منهم .
- 2- المشاركة في وضع خارطة الرحلة بالتعاون مع سائق الحافلة.
- 3- إعداد لائحة بأسماء الطلاب المسجلين في الحافلة وعناوينهم، وأرقام الهاتف.
- 4- منع التحدث مع سائق الحافلة إلا عند الضرورة.
- 5- الاتصال بمسؤول النقل في المدرسة في حال وقوع أي حادث.
- 6- تسليم تلامذة الروضات وتلامذة الحلقة الأولى إلى أهاليهم أو من ينوب عنهم.
- 7- ضبط النظام في الحافلة خصوصاً عند وقوع حوادث أو عطل، وعدم السماح بخروج التلامذة منها إلا في حالات الخطر وتحت إشرافه.
- 8- إمام المراقب باستعمال مطفأة الحريق وعلبة الإسعافات الأولية.
- 9- أن يكون المراقب من ذوي السيرة الحسنة، وأن يكون عمره فوق ٢١ سنة.
- 10- في حال غياب المراقب، على الجهة المعنية بتعيينه، تكليف بديل عنه يتولى جميع المهمات المطلوبة المشار إليها.